

هل يرد الذهب المصنع المقترض بمثله ام بقيمته دون المصنعية/الإثنين)2-01-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

يقول السائل كنت مستلفا لاخت ذهبت لم اخذ منها الذهب لكن اخذت مالا بقيمة الجرامات الذهبية الى الصاغة وبعنا الذهب واخذت قيمة مش شرط من اختي ان ارد القرض جرامات ذهبية - [00:00:01](#)

لاني اقتربته جرامات ذهبية. ثم ذهبنا الى بيعه بعد ذلك فهل عند رد السؤال ارد بقيمة الجرامات من غير مصنعية او ارده ذهباً خاماً بلا مصنعية الجواب ان الديون ترد بامثالها لا بقيمها - [00:00:22](#)

الاصل ان تردد ديون بامثالها لا بقيمها الا اذا انهارت العملة او اصابها نقص حاد فاحش وهنا يسار الى القيمة واذا كنت قد اقترظت منها الذهب وزنا ثم بعته لحسابك بعد ذلك - [00:00:45](#)

وقد ثبت في ذمتك مثل الذهب الذي اخذته. مصنعا كان او غير مصنع فاذا اخذت ذهباً مصنعا يلزمك رده ذهباً مصلًى كذلك والله تعالى اعلى - [00:01:04](#)